

إلى أصل الدين وإلى الكتاب والسنة، فليس هذا ببدعة، فأي فرق بين العمل الحزبي من هذه الناحية وبين اعتماد وسائل النقل الحديثة؟ ولماذا كان اعتماد التكنولوجيا لا يمتد إلى البدعة بصله بينما اعتماد التكنولوجيا الإدارية إذا صح التعبير (بدعة؟ إن أصل هذا التفسير للبدعة غير صحيح، وهذا كله مع غش النظر عن مستندات المرخصين في العمل الحزبي والتي سنشير لبعضها قريباً إن شاء الله.

الدليل الثاني: إن تأسيس الأحزاب بشكلها المعاصر يرجع إلى الثقافة الغربية الليبرالية الحديثة والثقافة الشرقية الماركسيّة الشيوعيّة، فلم يعرف العالم الأحزاب بهذا الشكل سوى في القرنين الأخيرين؛ لأنها وليدة الحياة الديمقراطية، وهذا يعني أن اعتماد طريقة العمل الحزبي نوع من التآثر الثقافي بالفرد الغربي الكافر، وهو ما يضع مناهج عملنا في إدارة المجتمعات موضع مرجعية الغرب والتخلي عن مرجعية الكتاب والسنة.

ولكن هذه المحاولة الهادفة لتحريم العمل الحزبي غير دقيقة أيضاً رغم بذل بعضهم جهوداً في تكريسها؛ فمجرد ظهور العمل الحزبي بشكله المعاصر خلال القرنين الماضيين في الغرب - وإن كان بعضهم يرى أن العمل الحزبي التنظيمي موجود حتى في تاريخ المسلمين منذ القرن الأول مع الخوارج وبعض الشيعة وتنظيمات أخرى. مع فارق وجود تطور تنظيمي في العمل الحزبي الغربي. لا يعني أن العمل الحزبي هو أمر محرم؛ لأن العمل الحزبي ليس سوى صيغة بشرية تنظيمية قابلة للتطور بفعل تراكم الخبرات البشرية، وأي ضمير في اعتماد هذه الطرق حيث لا تصادم القيم الدينية والأخلاقية؟! فكما تعتمد اليوم الأنظمة الإدارية لإدارة الدولة أو المؤسسات الحكومية أو الأهلية أو الشركات الاقتصادية وغيرها، ونرفض منها ما كان معارضاً للدين (مثل تشريع القوانين مع الاستقلال عن النصوص الدينية) كذلك الحال في العمل الحزبي، فليس سوى طريقة تنظيم بشرى للوصول إلى أهداف محددة. وبحسب ما نقل عن السيد محمد باقر الصدر فإن العمل الحزبي يشبه مسألة توزيع كتاب، في أنه ما هي أفضل الطرق لتوزيعه وإيصاله إلى أكبر عدد ممكن من القراء، والتنظيم الحزبي ليس سوى طريقة لإيصال الأفكار الإسلامية والإنسانية لأكثر عدد ممكن من الناس (انظر: علي الكوراني، طريقة حزب الله في العمل الإسلامي: 89)، وينطلق السيد الصدر في فكرته هذه - على ما يبدو - من اعتقاد ساد في تلك الفترة أن المؤسسة الدينية لم تعد قادرة على الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الناس وإدارة أمورهم ومتابعة قضاياهم للبلوغ نحو تحقيق الأهداف الإسلامية، بينما يرى العمل الحزبي قدرة على فعل ذلك، إضافة إلى فكرة أخرى كان مرجحاً بها في تلك الفترة في غير بلد العراق ولبنان، وهي أن ظهور حزب إسلامي سوف يؤدي بشكل أو بآخر إلى انضواء الشباب المسلم تحت لوائه، بدل الذهاب هنا وهناك للانخراط في التنظيمات الحزبية الماركسيّة أو القوميّة أو اليساريّة عموماً بأشكالها، فالشباب يريد تحقيق مصالح أوطانه، وهو لا يجد غير هذه الطريقة في العمل سائدة في زمنه، فما لم نغم باحتوائه عبر هذه الطريقة فسوف يذهب إلى التيارات السياسية الأخرى، ومن هنا استمد بعض القائلين بشرعية العمل الحزبي - كمتقي الدين النبهاني وحسين علي المنتظري وغيرهما - إلى عموماً الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (وإن كان بعضهم اعتبر الحزبية - على النقيض - بديلاً غير طبيعي لجماعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر). وعليه فليس إذا كانت الطرق البشرية قد جاءت من الغرب يعني بالضرورة أنها محرمة. نعم، طبيعة علاقة الأحزاب بالدولة الإسلامية أو المرجعية الدينية، وكذلك مسألة التعددية الحزبية، موضوعان آخران، فكلما نرى في أصل الفكرة حاليّاً.

الدليل الثالث: إن تأسيس الأحزاب يؤدي إلى وقوع التفرّق والانقسام في المجتمع، فكم رأينا بعد تشكيل الأحزاب. بما فيها الأحزاب الدينية. من صراعات حزبية جرّت على المجتمعات الإسلامية الولايات، وحيث إن الفرقة محرمة فلا بد لنا من الحكم بحرمة مختلف أنواع المقدمات القريبة المؤدية إلى حصول هذه الفرقة بين شرائح المجتمع ومكوناته، وعليه فينبغي الحكم بحرمة الانتماء الحزبي درءاً لمفسدة الفرقة والتمزق.

وبعبارة أخرى: إن تشكيل المنظمات الحزبية يوقع الفرقة في بلاد المسلمين وأوطانهم، ويكثر التنازع والاختلاف على السلطة، وهو أمر منبوذ، وقد أدت التجارب مثل هذا الأمر، فعلىنا التخلي عن أسلوب إنشاء الأحزاب إلى اعتماد خيار آخر لا يوقعنا في هذا الوضع الفتني البغيض.

وهذه الإشكالية حقيقية؛ لكنها لا تُدار بهذه الطريقة حتى نُصدر أحكاماً عامّة حول فقه العمل الحزبي في الإسلام، ففي الغرب وكثير من الدولة المستقرة لا تُؤذي الأحزاب المتعددة إلى شيء من هذا النوع، وفي بلداننا نجد الفرقة حتى مع عدم وجود الأحزاب، وهذا يعني أن المشكلة ليست في تأسيس الأحزاب في البلدان المسلمة، وإنما تارة في التعددية الحزبية (وهذا موضوع مختلف عن أصل وجود الحزب) وأخرى في طريقة إدارتنا للاختلاف في بلداننا، فما لم نعلم بالوصول إلى حلول لعنف اختلافنا الفضي إلى تراجع تطوّرننا وتقذّمنا، فإن وجود الأحزاب وعدم وجودها سوف يكون بنسبة واحدة تقريباً. وهذا لا يمنع من تحريم العمل الحزبي في بعض الفترات الزمنية أو في بعض البلدان إذا كانت طريقة العمل الحزبي تؤدي في لحظة زمنية أو مكانية معينة إلى مفسدات كبيرة إلى مفسدات كبيرة في إصدار حكم عام في هذا الموضوع، وهو ما لا تقي به هذه المقاربة الاستدلالية للتحريم، فهل تأسيس الأحزاب في الغرب يشمل هذا التحريم؟ وهل تأسيس حزب مسلم في الغرب يرعى مصالح الأقليات المسلمة يشمل شيء من هذا النوع؟!

الدليل الرابع: الاستناد إلى الاستخدام القرآني لكلمة (حزب - أحزاب)، فكلمة الأحزاب وردت في كل الآيات للإشارة أو متضمنة للذم (انظر: هود: 17، الرعد: 36، مريم: 37، الأحزاب: 22، 20، ص: 11، 13، 5، 30، الزمر: 65)، كما أن قوله تعالى: (وَإِنْ هِيَ مِنْكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ فَائْتِنُوا مُعَاهِدَهُمْ تَبَتُّهُمُ يُرِيدُ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُمْ أَنْ يَرْكَبَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَذَرْهُمْ فِي غَفْوَتِهِمْ حَتَّى جِيءَ (المؤمنون: 52 - 54)، وقوله سبحانه: (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَكَّرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ فَمُضِعِّمِينَ إِلَيْهِ وَالْقُوَّةَ وَأَقْبِقُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ قَرَعُوا دِيَارَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُمْ فِي كَيْدٍ مُرْمِيٍّ (الروم: 30 - 32). إن هذه النصوص تشمل واقع الأحزاب اليوم، فإطلاق كلمة (حزب) تستوعب هذه الأحزاب المعاصرة. ومن الواضح أن النصوص بصد الذم والتحريم فيستغاد منها تحريم تشكيل الأحزاب. ولعل هذا الدليل والذي قبله من أهم أدلة من ذهب من الباحثين إلى حرمة الانتماء للأحزاب أو تشكيلها إذا كثرت وضح بها المجتمع.

ولكن هذا الاستدلال ضعيف جداً، فإن كلمة (حزب) في اللغة ترجع إلى معنى الطائفة من الشيء، والطائفة من الناس يقال لهم حزب، كما الطائفة من الآيات القرآنية يقال لها: حزب، والنصوص هنا تريد أن تقول بأن هؤلاء الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً إنما يذمّون على فعلتهم هذه، كيف مرّقوا دينهم وتحولوا إلى جماعات يفتخر كل واحد منهم بفتنه، وهذا إذا انطبق على الأحزاب المعاصرة فهو ينطبق على المذاهب أيضاً فلماذا كان الانتماء للمذاهب حلالاً وواجباً فيما الانتماء للأحزاب حراماً؟! لا سيما وأن الأحزاب لا تكون بالضرورة موجبة لتمزق الدين، فقد تكون أحزاباً غير عقائدية ولا أيديولوجية، وإنما هي أحزاب سياسية وخدمية فقط على الطريقة المعمول بها في بعض بلدان العالم اليوم، فالإشكالية التي تثيرها الآيات هي إشكالية الفرقة لا إشكالية تأسيس حزب بالمعنى المعاصر، إنها إشكالية التمزق والتشردم والفرور بالذات الصغيرة والتضحية بالذات الكبيرة والدين كله لمصالح جزئية الجماعة الصغيرة، وهذه مشاكل تعاني منها الأحزاب والتهارات الدينية والمذاهب والمدارس الفكرية وغيرها إذا لم تُحسن إدارة اختلافها بما لا يضرب بالوحدة العامة والعيش المشترك والسلم الأهلي والخلاف والحوار الهادئ، بل يمكن أن يقال بأن اختلاف الأحزاب فيما بينها قد يكون أحياناً تعبيراً عن نوع من الاختلاف في الاجتهاد الشرعي والمصالح الشرعية العامة، فأي فرق بينه وبين اختلاف الفقهاء في اجتهاداتهم؟!

إن الأمر المنطقي أكثر هو أن نعتبر فضاء النصوص القرآنية المستخدمة لكلمة الحزب والأحزاب فضاءً أجنبياً تماماً عن موضوع بحثنا، وإنما غزنا فيه تشابه التعبير فقط، هذا فضلاً عن وجود مفهوم الحزب الممدوح في القرآن الكريم أيضاً مما لا يصح تجاهله لو صحت هذه المقاربة، مثل قوله تعالى: (وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) (المائدة: 56)، وقوله سبحانه: (.. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (المجادلة: 22)، وعليه فلا حرج لله في الآية إشارة إلى تنظيم سياسي خاص وحزب الشيطان في آيات أخر إشارة لمثل ذلك، بل هي تعبير عن جماعة المؤمنين وجماعة الكافرين عاقبة.

الدليل الخامس: إن العمل الحزبي يفضي بمرور الزمان إلى مجموعة من السليبات التي يصل حدّ بعضها إلى التأثير في إشكالية شرعية ودينية، وذلك مثل أن تنامي مرجعية الأحزاب في الحياة السياسية والاجتماعية بين المؤمنين سوف يؤدي شيئاً فشيئاً إلى تضائل مرجعية علماء الدين والفقهاء الكبار، وهذا ما يلزم في تجربة ما يسمى (بالإسلام السياسي السني). حيث شهدنا في غير موقع عدم وجود فقهاء كبار يمثلون مرجعيات دينية للحركات الإسلامية مما جعل نمو هذه الحركات بمعزل عن المؤسسة الدينية والحوار العلمي في بلاد المسلمين. ومن الواضح أن إضعاف مرجعية الفقهاء وما تحمله من مرجعية الشريعة القائمة على الاجتهاد الشرعي أمر بالغ الخطورة، فينبغي تجنبه فوراً. وهذا كله لأن العمل الحزبي قائم على النظام الديمقراطي ونظام الانتخابات، فمن حصل على الإذراء وصل إلى قيادة الحزب حتى لو لم يكن مجتهداً فقيهاً، ومن ثم فمصدر القرار في الأحزاب ليس مصدرأً شرعياً. وشيئاً فشيئاً يظهر الوجه الحقيقي للأحزاب وهو أن صيغتها صيغة بشرية لا تنتمي إلى الدين، بل إلى نظام الأكثرية الذي قد يوافق الحق تارة ويخالفه أحياناً آخر.

وهذه الإشكالية التي أثارها كثيرون من أمثال السيد حسن الشيرازي قبل نصف قرن تقريباً، ليست سهلة أبداً، وهي تبيّن عن وعي كبير لدى قائلها أو أخذنا بعين الاعتبار لحظتها الزمنية، فمن الواضح أن قوة الأحزاب الدينية عندما تتعاطف فإنها قادرة على ابتلاع قوة ونفوذ المرجعيات الدينية، أو على الأقل الحدّ من تلك المرجعيات في التأثير على القاعدة الشعبية أو على العناصر المنتمية لهذا التنظيم، وهذا شيء لمسناه في غير موضع وله وجهة نظره الصحيحة. لكن هل هذا يعني تحريم العمل الحزبي أو

انه يعرض ضروره تعيين هذا العمل بمرجعيه دينيه، ودم يعنى بدنت ان يصح المرجع الديني هو رئيس هذا الحزب بالصورة، بل ان نحن بوبين الحزب ومراديه نحبري إلى مجلس فقهي للتصويب عليها أو لممارسة حقّ النقص تجاهها إذا صامت الشريعة أو القيم الدينية، ومن ثمّ هذه الإشكالية لا تلغي شرعية تشكيل الأحزاب بقدر ما تقون هذه الشرعية بما لا يلحق الضرر بالقيم الدينية.

هذه الصيغة التي قلناها تنسجم مع أغلب الاتجاهات الفقهية، أما على اتجاه الولاية العامة للفقيه فيجب افتراض تعديل في الصيغة؛ لأنّ نظرية ولاية الفقيه العامة تعتبر. في الرأي المشهور فيها. أن كلّ ما ينتهي للشأن العام فلا يجوز القيام به إلا بإذن الفقيه، وهذا يعني أن أصل تشكيل الأحزاب وخوض الحياة السياسية الحزبية مشروط بإذن الولي الفقيه ومحدّداته التي يضعها وتشخيصاته الموضوعية، بينما على سائر النظريات المشهورة فقهيّاً لا يجب أخذ إذن الفقيه في العمل الحزبي، وإنّما اللازم هو أن لا يُقدّم التنظيم على أمر يخالف بنود الشريعة التي يقدم الفقهاء رؤيتهم الاجتهادية فيها. بل لو قلنا بعدم وجوب تقليد الأعلام فإن قيادة الحزب الإسلامي يمكنها أن تختار من الفتاوى القائمة في عصرها ما ينسجم مع أطروحتها ورؤيتها السياسية بحيث لا تكون مخالفة لموقف شرعي مخالفة حاسمة، وهذا باب مفتوح أيضاً في هذا السياق ولا يلزمنا بوجود فقيه في أعلى هرم التنظيم الحزبي، كلّ ما يلزمنا به هو وجود مجلس رقابة شرعي يقوم بمع أي خطوة تخالف الشريعة وفقاً لاجتهادات الفقهاء المعاصرين.

واعتقد شخصياً أن ملاحظة السيد حسن الشيرازي رحمه الله كانت تنطلق آنذاك من فضاء تجربة الإخوان المسلمين وحزب التحرير، ولم تكن قد أخذت بعين الاعتبار التجربة الحزبية الدينية التي تطوّرت. شعبياً أيضاً. فيما بعد.

الدليل السادس: إن العمل الحزبي يؤدّي إلى تآمي الدعوة للحزب واختفاء الإسلام والقيم اختفاءً ضمنياً، فتصبح مصالح الحزب أكبر في الحضور من مصالح الإسلام وقضاياها، وتضع الأمور الدينية في خضم الأمور السياسية، وينتج عن ذلك تنظيمات استبدادية وزعماء مستبدون بلباس ديني، وهذا أمر خطير جداً يكفي لإفناء بحرمة هذا المسلك في العمل السياسي؛ لأنه يكزس تأليه الفرد. الزعيم.

إنّي عندما أجيب عن هذه الأدلة التحريمية فلا أنفي مضمون الفكرة، فهذه الفكرة صحيحة في كثير من المواقع، وتجارب الكثير من الحركات السياسية الإسلامية (وغير الإسلامية) تؤكّد. في الجملة. مثل هذه الأمانة الحقيقية، بل يمكن أن نزيد بأنّ الولاء للزعيم السياسي يصبح أحياناً أكبر من الولاء للقيم الدينية نفسها، ويصبح الزعيم السياسي مقدّماً على كلّ الشرائع المثقفة والعلمية في المجتمع!

لكنّ هذه الإشكالية لا تطال العمل الحزبي بما هو عمل حزبي، بل تطال نمطاً وطريقة في الانتماء، وأرجو أن ندقّق جيداً في مركز المشكلة لتشخيص المرض بعناية فائقة، فنحن في كثير من بلداننا العربية والإسلامية لا نجد ممارسة عملية صحيحة في انتماءاتنا، وهذه قضية بالغة الخطورة، فعندما ننتمي لمذهب أو دين أو تيار سياسي أو حزب سياسي أو جمعية اجتماعية أو زعيم ديني أو مرجع ديني أو غير ذلك فنحن ننتمي بطريقة مشوّهة، تجعلنا نتغلق على انتماءنا، فننسى سلبيات جماعتنا ونتجاهل إيجابيات الآخرين، هذه هي المشكلة، أمّا لو تجاوزنا هذا الأمر وعزّزنا من الحرية الفكرية والسياسية والدينية والثقافية في مجتمعنا، فسوف يكون الانتماء الحزبي مثل سائر الانتماءات، لا يؤدّي إلى مثل هذه السلبيات. إنّ هذا الدليل لا يحزّم العمل الحزبي بالمطلق لكنه يحذّرنا من الانتماءات غير السليمة أينما كانت، والتي تساهم في تكريس الخطأ ووقف النقد والمحاسبة وغير ذلك.

هذا، وقد يحاول بعض أنصار فكرة تأسيس الأحزاب أن يخفّفوا من هذه الإشكاليات المثارة هنا تارةً من خلال القول بأنّ القضية تخضع للدوران بين الضرر الكبير والضرر الأقلّ منه؛ فعدم تشكيل أحزاب سيجعل الحالة الإيمانية ضعيفة جداً وتسلب حقوق الأقليات، وهذا ضرر أكبر من بعض الآثار السلبية الناجمة والتي يمكن الاشتغال على وضع صيغ متطورة لتفاديها.

وأشير أخيراً هنا إلى وجود من ذهب إلى حرمة الانتماء للأحزاب الدينية، لكنه كان يرى وجوب نصرتها من الخارج، ولعله أراد أن ينسجم مع نفسه في القول بالتحريم في الوقت الذي أقرّ فيه بأنّ هذه الأحزاب تقدّم خدمات جمة للقيم الدينية والشريعة الإلهية.

والنتيجة: لا يوجد دليل قاطع على تحريم مطلق للعمل الحزبي.

2. اتجاه التفصيل بين الأحزاب في الدولة الإسلامية والدول العلمانية

الاتجاه الثاني: وهو الاتجاه الذي يفضل في شرعية الأحزاب بين تشكيل أحزاب في داخل الدولة الإسلامية، فيراه حراماً، وتشكيل الحزب في بلاد لا تقوم على الشريعة الإسلامية فهو حلال، بل أفنى بعضهم في عصرنا بوجوده الكفائي، وينطلق هؤلاء من أنّ تأسيس الحزب في بلاد لا تطبق الشريعة الإسلامية. كإبلاذان غير المسلمة. فيه خدمة لمصالح المسلمين، أمّا لو أقيمت الشريعة وحكم ولي الأمر فإنّ إقامة أحزاب معارضة ولي الأمر ومخالفته، ومن هنا يعتبرون أنّ البديل عن الأحزاب في الدولة الإسلامية الشرعية هو النظام الشوري القائم على مجلس شوري أو غيرهم، هو الذي يحول دون حصول الاستبداد والانحراف في الحكم، وليس تشكيل الأحزاب التي سوف تقوم مقام المعارضة للدولة الشرعية، وهو أمر غير جائز.

وفي ظنيّ إنّ بعض الذين حرّموا تشكيل الأحزاب بقول مطلق، إنّما كانوا يقصدون التعددية الحزبية في الدولة الإسلامية، وليس مطلق تشكيل الأحزاب، فليتبنته لذلك.

ولكنّ هذا الاتجاه غير صحيح أيضاً، لأنّ الأحزاب في الدولة الإسلامية لا تعني معارضة أصل الحكم الإسلامي بالضرورة، بل يمكن تشكيل الكثير من الأحزاب التي تقبل بقواعد الدستور الأساسية، ولكنها تختلف في تفاصيل إدارة العملية السياسية والتنموية، كما هي الحال في الدول الغربية، وليس إذا رافقت الأحزاب مسار العملية السياسية أو الاقتصادية أو أيديت مخالفتها لوجهة نظر ولي الأمر في موضوع معين، فهذا يعني أنّها تتمرّد عليه، كما هي الصورة البسيطة للمعارضة في وعي بعض الإسلاميين، إنّما الذي ثبتت حرمة في الشرع هو التمرد على الدولة الشرعية أو محاربتها، وليس إبداء الاختلاف في وجهة النظر معها مع الالتزام بالقوانين من الناحية العملية، فالبغاة هم الخارجون بقوّة السلاح على الدولة، وليس مطلق المخالف السياسي يسمى باغياً، وقد سبق لي أن فضلت في بحث البغاة وأحكامهم في مناسبة أخرى، فليراجع (انظر: دراسات في الفقه الإسلامي المعاصر 2: 393. 451)، كيف ومحاسبة ولي الأمر ومراقبته ونقده ونصيحته ليست من المحرّمات، بل هي من واجبات المسلمين؛ درءاً للاستبداد والظلم ولو غير المتعقدين، بل حتى نقد الدستور نقداً علمياً لا يحمل خلفيّة الانقلاب على المشروع الإسلامي في خطوته العريضة، ليس هو أيضاً تمرداً ولا محرّماً في نفسه، وإلا فأين الدليل على تحريمه؟

3. اتجاه الترخيص في العمل الحزبي

الاتجاه الثالث: وهو الاتجاه الذي يحكم بشرعية تأسيس الأحزاب، ولا يرى في ذلك أيّة مشكلة، وهذا الاتجاه وإن كان ظاهر كلام بعضهم أنّ هذه الشرعية الحزبية على إطلاقها، لكنّ صريح كلام آخرين، وهو ما نستوحيه. تاويلاً. من كلام المطلقين في عباراتهم، هو تعقيب هذه الشرعية بما سنذكره بعد قليل، بل بعض أنصار هذا الاتجاه يرتقي برأيه نحو وجوب تشكيل الأحزاب، وليس فقط الجواز كما يظهر من مثل الشيخ حسين علي المنتظري.

يرى هذا الاتجاه أنّ فكرة التحزّب والانتماء الحزبي والعمل السياسي والاجتماعي عبر الطريقة الحزبية تخضع لأصل البراءة، فهي حلال ما لم يقم على تحريمها دليل؛ لأنّ العمل الحزبي ليس سوى طريقة ووسيلة للوصول إلى الأهداف، ومن ثمّ لا تحريم بلا موجب، والأدلة التي ساقها المانعون هنا لا تنهض بقوّة دليلاً على اتخاذ موقف تحريمي من الحزبية بقول مطلق كما تقدّم، وعليه فلا توجد مشكلة شرعية فقهية في الانتماء لنظام حزبي أو سياسي أو مرجعي أو... معين، ما دام هذا الانتماء يحافظ على التزام الفرد المسلم بدينه وأحكامه وقيمه وأخلاقه؛ لأنّ الانتماء الحزبي يمثّل. نوعاً من العمل الجماعي التعاوني للوصول إلى غرض محدّد. فإذا كان هذا التنظيم السياسي أو الحزبي:

أ. يحمل أهدافاً صالحة، مثل بناء الوطن وخدمة الناس ومواجهة الظلم وتنظيم العملية السياسية، وتداول السلطة والحدّ من الاستبداد (ولو الاستبداد الناعم) والدكتاتورية، وحماية القيم الدينية والأخلاقية، ورفع مستوى الوعي السياسي عند الناس، وممارسة النقد البناء للدولة وسياساتها و...

ب. ويستخدم وسائل عمل صالحة، بعيدة عن الظلم والسرققة وسلب الحقوق ونهب خيرات الأمة وقمع الحزبات المشروعة، ويقبل بالتنوّع في المجتمع، ولا يسلب أصحاب الحقّة حقهم في العمل السياسي والاجتماعي المشروعيّ، فضلاً عن...

معنى سهم في نفس السياسي واهتمامي والبروبي والبروبي وغيره.

فإن الانتماء لهذا التنظيم هو انتماء لعمل جماعي تعاقدي يقوم على الخير والعمل الصالح، فلا يُفترض فيه أن يحمل أي مشكلة في أصل تكوينه ووجوده، ولا نملك نصاً دينياً قرآنياً أو غيره يقدم نهياً حاسماً لمثل هذا العمل التعاوني الجماعي الهادف لقيم الخير والصالح.

إن الأنظمة الحزبية ليست شيئاً غير تأسيس مؤسسة أو جمعية.. تقوم على تعاون الأفراد وتعاقدهم على صيغة عمل محددة يلتزمون بها وفقاً لهذا التعاقد القائم بينهم، فلا يوجد حظر شرعي أولي في الإسلام يمنع مثل هذه الصيغ البشرية في العمل السياسي أو الاجتماعي أو غيره، ولا يجب علينا في صيغنا السياسية أن نرجع إلى التجربة النبوية بالطريقة الحرفية، فإذا لم نجد أحزاباً فهذا معناه أن الحزبية محرمٌ! فلو صحت هذه الطريقة لزم تحريم كل صيغ الأنظمة السياسية القائمة اليوم مثل المجلس النيابي ومجلس الوزراء وغيرها الكثير جداً من أنماط العمل السياسي أو التنظيم المجتمعي. إن تشكيل الأحزاب هو صيغة عمل بشرية ظهرت منذ مدة ليست طويلة والهدف منها تنظيم عمل الجماعات والتيارات السياسية والاجتماعية، فقد يكون تشكيل حزب أمراً واجباً أو توقّف رفع الظلم أو تحصيل الحقوق المشروعة على ذلك.

ومن هنا يظهر التوجّه الشرعي للترخيص في التحزّب في الاسلام، وهو:

أولاً: أصالة البراءة.

ثانياً: نصوص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنه قد يتوقّف في المجال السياسي والاجتماعي على تشكيل الأحزاب فيجب تشكيلها من باب مقدّمة الواجب (انظر، على سبيل المثال: المنتظري، رساله استفتاءات 2: 265، 268؛ وله أيضاً: حكومت ديني وحقوق إنسان: 152، 153).

ثالثاً: استخدام القرآن والسنة لكلمة الحزب في إطار مفهوم (حزب الله)، وهذا إقرار بشرعية الحزبية التي تكون في طريق الله، وليست الحزبية مفهوماً غريباً حادثاً.

وهذه الأدلة بعضها جيد، وبعضها مؤقّت محدود مثل الدليل الثاني، فيما بعضها الآخر. كالدليل الأخير. غير ناهض كما قلنا قبل قليل.

النظرية المختارة

وبناء على مجمل ما تقدّم يبدو لي. بنظري القاصر. أنّ صيغة العمل الحزبي هي صيغة بشرية لخوض الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وليس هناك موقف. سلبي أو إيجابي. مبدئي منها، وبدلاً من التفكير التحريمي الفتوائي (والتفكير الوجوبي الفتوائي) في التعامل مع العمل الحزبي، مما يبدو لي غير مجدٍ ولا قائم على دليل، يفترض أن نعمل على تطوير صيغة عملنا باستمرار، فعندما نجد مشاكل في العمل الحزبي فعلينا الذهاب خلف إجراء تعديلات، قد تصل بنا في لحظة ما إلى التخلّي عن العمل الحزبي لصالح صيغة عمل أفضل. فليس هناك جمود على حظر العمل الحزبي، ولا على اختياره، وإنما هو أمر أداتي بشري يفترض النظر إليه من خلال تأثيراته، وانتخاب الخيار الأفضل للمناخ لتحقيق الأهداف الصالحة، وهو أمر يختلف باختلاف الأمانة والأمانة والظروف والأحوال. فالأحزاب ليست شيطانية، ولا لها يُعبد من دون الله، كما أنها لا تمثّل. لا في وجودها ولا في عدمها. ثابته شرعية في العمل الإسلامي، ولهذا وجدنا مثل السيد الصدر يحظر على طلاب العلوم الدينية الانتماء لبعض التنظيمات السياسية لمصالح وقتية في زمنه على ما قيل.

ثانياً: إشكاليات في العمل الحزبي

ورغم اختيارنا عدم وجود حظر مبدئي أو إلزام مبدئي بالعمل الحزبي، إلا أنّ هذا لا يمنع عن ملاحقة بعض النتائج السلبية الناجمة عن العمل الحزبي، إما غالباً أو في بلدانا على الأقل؛ للحدّ من وجودها أو لدراسة مدى إمكانية تفاديها، ولعلّ من أبرز هذه المشاكل ما يلي:

الإشكالية الأولى: وهي أزمة الصنمية التي تتجلى تارةً في صنمية الحزب نفسه، وأخرى في صنمية الزعيم، فيصحبان كإله يُعبدان من دون الله، فلا يرتكبان خطأ ولا هفوة، وكلّ ما يصدر عنهما فهو صحيح وخير مطلق، وبعبارة أيديولوجية: عصمة الأحزاب وزعامتها، وهذه المشكلة تعاني منها تيارات غير حزبية أيضاً، كالمذاهب والدول والمرجعيات الدينية وغير ذلك، ولا يوجد من حلّ لهذه المشكلة سوى تعزيز ثقافة الحرّية الفكرية والسياسية، وترويج مبدأ النقد البناء والحرص والصدق، وسوى بتداول السلطة الحزبية دوماً، وبمؤتمرات مراجعة دورية يصار فيها إلى النقد الداخلي والقيام بمشاريع تصحيحية مستمرة.

الإشكالية الثانية: الشعور بالتمييز بين المحازبين وغيرهم من سائر المسلمين والمواطنين، فكان المنتمي لهذا التنظيم يصبح إنساناً خاصاً يتعامل معه بطريقة خاصة، فقد تُغفّر ذنوبه ولا تُغفّر ذنوب غيره، وقد يتمّ التعميم على مشاكله فيما تُسلط الأضواء على مشاكل غيره، وقد يُمنح من الحقوق والمزايا مما هو لعامة الناس أيضاً ولا يمنح لغيره، وقد يقدر في بعض المواقع والوظائف لانتسابه للتنظيم السياسي ولا يقدر غيره ممن هو أكفأ منه. وبعبارة عامة: التعامل مع الناس بمنطق طبقي غير مشروع دينياً. حتى أنّ العلاقات الاجتماعية يصار أحياناً إلى بنائها وفقاً لانتسابات الحزبية والسياسية! نعم من الطبيعي أن يكون للجماعة الحزبية تعهّدها الداخلية كأي مؤسسة عمل أخرى، لكن أن لا يتحوّل ذلك إلى عقدة طبقية غير سليمة.

الإشكالية الثالثة: التعصّب الحزبي الذي يبلغ عند بعض الناس حدّ تخفيّ قوّة الانتماء للدين نفسه.. حيث يتعمّق الانتماء للتنظيم أكثر من الانتماء للدين أو الوطن، وقد لا يشعر المحازب بذلك؛ لأنه يخضع لنضاه شديد التأثير، وقد تتفاقم هذه المشكلة بحيث يصار إلى تقديم المصالح الحزبية على المصالح الدينية، لاسيما عبر عملية صهر لكلّ مصلحة دينية بالمصلحة الحزبية، فالدين ليست له مصلحة إلا مصلحة هذا التنظيم السياسي أو ذلك، وحيث إنّ الأحزاب تعمل في الشأن السياسي غالباً، فإنها عندما تكون دينيةً تبتلي أحياناً بتعظيم الجانب السياسي من الدين على سائر الجوانب، فلا تهتم لقضايا الناس إلا عندما تعترض مصالحها السياسية لخطر، ولا تهتم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإصلاح أخلاق المجتمع إلا عندما يتحوّل الفساد الأخلاقي إلى مشكلة أمنية أو سياسية على التنظيم، وبعبارة أخرى: قراءة الدين والحياة بعيون سياسية فقط، وهذا خطر كبير تقع فيه بعض الحركات الإسلامية وتحتاج للكثير من الجهد لتلافيه إن شاء الله. والمطلوب من علماء الدين هنا الانتباه لهذا الأمر جيداً ومساعدة الأحزاب الدينية على تلافي هذه المشاكل، بتعاون أخوي صادق، وليس مساعدتها على تكريس هذه المشكلات.

الإشكالية الرابعة: تحريم النقد وتجرير الانتقاد، فأبي نقد للتنظيم هو جريمة يعاقب عليها صاحبها بشكل من أشكال العقاب، ولو عبر عدم السماح له بالترقي في الرتب الحزبية، فالنقاد غير مرحّب به كما يرحّب بالمداح المتملق؛ لأن ثقافة النقد تجعل التنظيم يشعر بقلق، وهذا ما يتطلب جهداً مضاعفاً لخلق فضاء نقدي صحي، فلا يشعر الناقد بأنّه غير قادر على النقد إلا عندما يعادي هذا التنظيم أو ذلك، بل تعطيه مجال النقد وهو داخل التنظيم أو محدّد له أو مُوال.

أكتفي بهذه الإشكاليات التي لا تختصّ برأيي. بالعمل الحزبي (ولا تبتلي بها الأحزاب بدرجة واحدة، بل تختلف شدّة وضعف)، بل تعاني منها أمّتنا في غير مجال، وهناك جوانب كثيرة في فقه العمل الحزبي لا نتعرض لها هنا، مثل التعددية الحزبية، وعلاقة الأحزاب الدينية فيما بينها، والنظام الداخلي الحزبي بين الشورى وغيرها، وعلاقة التنظيم بالفقهاء من حيث التعدد والوحدة، وعلاقة الحزبية بالعملية الديمقراطية وغير ذلك ممّا نتركه لفرص أخرى.

4 تعليق

يقول Ali:

23:20:55 05-10-2015 الساعة 23:20:55 2015-10-05
<https://hobbollah.com/questions/%d8%a7%d9%84%d8%a3%d8%ad%d8%b2%d8%a7%d8%a8-%d8%a7%d9%84%d8%b3%d9%8a%d8%a7%d8%b3%d9%8a%d9%91%d8%a9%d8%8c-%d9%85%d8%b4%d8%b1%d9%88%d8%b9%d9%8a%d9%91%d8%aa%d9%87%d8%a7-%d8%a7%d9%84%d9%81%d9%82%d9%87/#comment-1461>
 احسنتم.

الاشتراك في الموقع

البريد الإلكتروني

الاشتراك

كافة الحقوق محفوظة لصاحب الموقع ولا يجوز الاستعانة من المحتويات إلا مع ذكر المصدر
جميع عدد الزيارات : 38406712 عدد زيارات اليوم : 2815